

## مجلس الوزراء

### مرسوم رقم 360 لسنة 2018

بعد تعديل المرسوم رقم 95 لسنة 2017 بتشكيل جنوب مشتريات المواد العسكرية ومقابلات المنشآت العسكرية للحرس الوطني، على النحو التالي:

- |               |  |
|---------------|--|
| رئيساً        | 1 - المعالون للشئون المالية وإدارة الموارد                   |
| نائباً للرئيس | 2 - مدير مديرية الشئون المالية                               |
|               | 3 - مثل لإدارة الفتوى والتشريع لا تقل درجة عن مستشار عضواً   |
|               | 4 - مثل لوزارة المالية لا تقل درجة عن وكيل وزارة مساعد عضواً |
| عضوأ          | 5 - مدير إدارة المشاريع الهندسية                             |
| عضوأ          | 6 - مدير مديرية الخدمات الفنية                               |
|               | 7 - مدير مديرية المتابعة والتنسيق (ديوان نائب الرئيس) عضواً  |
| عضوأ          | 8 - رئيس فرع التجهيز الخارجي                                 |
| عضوأ          | 9 - زعيم أول عقود (الشئون القانونية)                         |

#### مادة ثالثة

يُستبدل بنص الفقرة الثانية من المادة (10) من المرسوم رقم 95

لسنة 2017 المشار إليه النص التالي:

(وتعقد اللجنة اجتماعاتها أثناء أوقات الدوام الرسمي أو خارجه، وتكون اجتماعاتها بواقع اجتماعين شهرياً أو بحسب ما تقتضيه حاجة ومصلحة العمل).

#### مادة رابعة

يُستبدل بنص المادة (11) من المرسوم رقم 95 لسنة 2017 المشار

إليه النص التالي:

(يلحق بكل جنة أمانة سر تكون من أمين سر وجهاز إداري لتعاونة اللجنة في أعمالها الإدارية، ويصدر بتشكيلها وتحديد اختصاصاتها قرار من رئيس اللجنة، ويجوز أن يكون أمين السر من غير أعضاء اللجنة ويعبر مسئولاً عن أعمال الأمانة أمام رئيس اللجنة).

#### مادة خامسة

على الوزارات واجهات المعنية - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا المرسوم، ويلغى كل نص يعارض مع أحکامه، ويُعمل به من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية.

أمير الكويت

صباح الأحمد الجابر الصباح

رئيس مجلس الوزراء

جابر مبارك الحمد الصباح

صدر بقصر السيف في: 11 ربيع الآخر 1440 هـ

الموافق: 18 ديسمبر 2018 م



#### مادة أولى

يُستبدل بنص المادة (7) من المرسوم رقم 95 لسنة 2017 المشار

إليه النص التالي:

(تشكل جنة شئون مشتريات المواد العسكرية ومقابلات المنشآت العسكرية لوزارة الداخلية، على النحو التالي:

- |               |   |
|---------------|---|
| رئيساً        | 1 - وكيل الوزارة المساعد للشئون المالية والإدارية                   |
| نائباً للرئيس | 2 - وكيل الوزارة المساعد لشئون التعليم والتدريب                     |
|               | 3 - مثل لإدارة الفتوى والتشريع لا تقل درجة عن مستشار عضواً          |
|               | 4 - مثل لوزارة المالية لا تقل درجة عن وكيل وزارة مساعد عضواً        |
|               | 5 - وكيل الوزارة المساعد لشئون تكنولوجيا المعلومات والاتصالات عضواً |
|               | 6 - وكيل الوزارة المساعد للشئون القانونية والدراسات والبحوث عضواً   |
|               | 7 - مدير عام الإدارة العامة للتحقيقات                               |
| عضوأ          | 8 - مدير عام الإدارة العامة للإنشاءات والصيانة                      |
| عضوأ          | 9 - مدير عام الإدارة العامة للشئون المالية                          |
| عضوأ          | 10 - مدير عام الإدارة العامة لنظم المعلومات                         |
| عضوأ          | 11 - مدير إدارة المناقصات بالإدارة العامة للشئون المالية            |
| عضوأ          | 12 - مدير إدارة الميزانية بالإدارة العامة للشئون المالية            |
- ويحدد وزير المالية ورئيس إدارة الفتوى والتشريع مثلاً اجهزين، وبحد أقصى أربع سنوات).